

وزارة التموين

قرار رقم ٥٥٨ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٦

وزير التموين

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته؛

وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية أرقام (٥٨٥٣، ٧٥، ٢٦٦٢)،
(٣٥٣٩، ٢٩٨٤) المؤرخة ٢٠١٢/١٢/١٩، (٤/١٦، ٥/٢٧، ٦/٢٠)، (٤/١٦، ٥/٢٧، ٦/٢٠)،
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم (١٤٥)
المؤرخ ٢٠١٣/٩/١٨؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى (قطاع التجارة الداخلية)
المؤرخة ٢٠١٣/١٠/٢٣؛

قرر:

المادة الأولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية لمنطقة حى إفلاقة
ومنشية الحرية - دمنهور - محافظة البحيرة حلاً إدارياً.

المادة الثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية
طبقاً لنص المادة (٨٠) من أحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى.

المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ.

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر.

وزير التموين

د / محمد أبو شادي